

شخص يسلم في نهاية صلاته على اليمين ولا يسلم على اليسار إلا إذا كان في جماعة فما صحة هذا؟ شيخ الفوزان

صالح الفوزان

احد المصلين عند نهاية صلاته يسلم على اليمين فقط. ويقول لا يسلم على الشمال الا اذا كان معه جماعة الرجاء افادتنا عن ذلكم هل هو صحيح او لا؟ جزاكم الله خيرا. الاكل والاحصن ان يسلم عن يمينه - [00:00:00](#)

شمالا يسلم تسليمتين في الصلاة سواء كانت فريضة او نافلة وسواء كان مع جماعة او وحده سواء كان اماما او منفردا الاكمل والاحوط ان يسلم تسليمتين من الصلاة. وان كان بعض العلماء يرى انها تكفي تسليمة واحدة عن اليمين - [00:00:20](#)

لكن هناك من يرى وجوب التسليمتين وبناء على ذلك فخرجا من الخلاف ان يسلم تسليمتين وايضا هذا اكمل واكثر واجرا عند الله سبحانه وتعالى. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:00:40](#)